

الجمهورية العربية السورية
مجلس التعليم العالي

القرار رقم/٢٠٤

وزير التعليم العالي والبحث العلمي - رئيس مجلس التعليم العالي
بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية
وقرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ للتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي وتعديلاته.

يقرر ما يأتي:

المادة ١٤- تعلن الجامعات الحكومية عن مناقشة القبول في درجة الماجستير في جميع التخصصات للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٢ وذلك في موعد أقصاه يوم الخميس الواقع في ١٧/١١/٢٠٢٢، عدا الكليات المشمولة بقرار مجلس التعليم العالي رقم /٢٩٣/ تاريخ ٢٧/٨/٢٠١٣ وتعديلاته.

المادة ٢- يتم تقديم طلبات المناقشة في درجة الماجستير وإصدار النتائج وفق ما هو محدد في الجدول الآتي:

الجامعة	تاريخ تقديم الطلب	تاريخ إصدار النتائج في موعد أقصاه
دمشق	١١/٢٠ ولغاية ١٢/١	١٢/٨
حلب	١١/٢٧ ولغاية ١٢/٨	١٢/١٥
نشرين	١٢/٤ ولغاية ١٢/١٥	١٢/٢٢
البعث	١٢/١١ ولغاية ١٢/٢٢	١٢/٢٩
حماتة وطرطوس والفرات	١٢/١٨ ولغاية ١٢/٢٢	١٢/٢٩

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتفسيده.

دمشق في ١٧/١٠/٢٠٢٢

رئيس مجلس التعليم العالي
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور بسام إبراهيم

صورة إلى:

- السيد الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي - رئيس مجلس التعليم العالي
- السيد الدكتور رئيس جامعة: دمشق-حلب-نشرين-البعث-الفرات-حماتة-طرطوس-الاقترابية
- السيد رئيس المكتب التنفيذي: للاتحاد الوطني لطلبة سورية - نقابة المعلمين
- السادة معاوني وزير التعليم العالي - مكتب السيد الوزير
- عمادة المعهد العالي لإدارة الأعمال - الوطني للإدارة - الدراسات والبحوث السكانية
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي (مديرية الشؤون القانونية- مديرية شؤون الطلاب)
- مديرية الإعلام والنشر الإلكتروني في الوزارة: للنشر على الموقع الإلكتروني
- مجلس التعليم العالي (أمانة السر - القرارات - الدبوان).